

السؤال

سمعت أنّ الأذان الإسلامي بالصلاة معروف منذ أيام إبراهيم الخليل عليه السلام لأنّ الله قال في كتابه وأذن في الناس بالحج ، فهل هذا الكلام صحيح .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لقد قال بعض الناس ذلك فعلا بل قال بعضهم إن الأذان معروف عند الأنبياء منذ أن نزل آدم على الأرض وقال بعضهم هو معروف عن نبي الله إبراهيم حيث قال له ربه وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر [الحج/26] . وهذا الكلام غريب غير صحيح .

والصحيح : أن الأذان شرع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة المنورة وليس في مكة وليس في الإسراء كما ورد بذلك بعض الأحاديث الضعيفة .

يقول ابن حجر :

ومن أغرب ما وقع في بدء الأذان ما رواه أبو الشيخ بسند فيه مجهول عن عبد الله بن الزبير قال : أخذ الأذان من أذان إبراهيم وأذن في الناس بالحج [الحج / 26] قال فأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم . " الفتح " (2 / 280) .

أما أذان آدم فهو أيضا ضعيف قال ابن حجر رحمه الله :

وما رواه أبو نعيم في الحلية بسند فيه مجاهيل أن جبريل نادى بالأذان لآدم حين أهبط من الجنة . " الفتح " (2 / 280) .

وقد دلّت الأدلّة الصحيحة على أنّ ابتداء مشروعية الأذان كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة وفي ذلك أدلّة :

عن نافع أنّ ابن عمر كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحنّون الصلاة ليس ينادى لها فتكلّموا يوماً في ذلك فقال بعضهم اتّخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقاً مثل قرن اليهود فقال عمر أولاً تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة رواه البخاري 569

وعن أبي عمير بن أنس عن عُمومة له من الأنصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها فقيل له

انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رآوها أذن بعضهم بعضاً فلم يعجبه ذلك قال فذكر له القنع يعني الشبور وقال زياد شبور اليهود فلم يعجبه ذلك وقال هو من أمر اليهود قال فذكر له الناقوس فقال هو من أمر النصارى فأنصرف عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأري الأذان في منامه قال فغداً على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال له يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان قال وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً قال ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما منعك أن تخبرني فقال سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله قال فأذن بلال رواه أبو

داود رحمه الله في سننه 420

وفي رواية عن عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده فقلت يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله قال ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال وتقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله فقم مع بلال فآلق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أندى صوتاً منك فقمتم مع بلال فجعلت ألقبه عليه ويؤذن به قال فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليله الحمد . رواه أبو داود 499

فهذه الأحاديث تدل على أن ابتداء مشروعية الأذان كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وعد هذا واحد من ميزات هذه الأمة التي فضلها الله على سائر الأمم ، والله تعالى أعلم.